فلا حاجة الى الضمير لانها معرفة بالعلمية والضمير انما يعرف
المنكر   فلم يقل المص رحمه الله وتنكيره كما قال في التفن
لان الفاظ التوكيد كلها معارف فلا تتبع النكرات كما عليه
البصريون قوله لان الفاظ التوكيد اي التوكيد المعنوي
اما التوكيد اللفظي فلا نحو جاءني ليث اسد وقوله معارف
اي من غير تنوين لانه غير منصرف اذ هو على صيغة منتهى الجموع
وقوله فلا يتبع اي الفاظ التوكيد النكرات وشبه قول عائشة
رضي الله تعالى عنها ما صام رسول الله صلى الله عليه
وسلم شهرا كله الا رمضان وقول الشاعر
يا ليت عدة حولي كله رجب   شاذ
وقوله كما عليه البصريون اي سوا كانت محدودة كيوم
وليلة وشهر وحول ام غير محدودة كوقت وحين
وزمن ومذهب الكوفيين الجواز مطلقا واختار ابن
مالك جواز توكيد النكرة اذا كانت محدودة لحصول
الفايدة نحو صمت شهرا كله ومثله يوما وسنة لا غيرها
كساعة وزمان   ويكون اي التوكيد المعنوي الى
اخره قيده هنا واطلقه فيما مر للاشارة الى عموم الاول
كما تقدم ورجوع الضمير لبعض افراد العام لا يخصصه
وقوله المعنوي اي واما التوكيد اللفظي فلا يختص
بالفاظ معلومة ولا بالاسما والافعال والحرف بل
يكون في الثلاثة   بالفاظ معلومة لو قال مخصصة
لكان اولى لان المعلوم قد لا تنحصر افراده بخلاف
المخصوص عند العرب لكان الاولى ان يقال عند
النحاة لانه اقرب الى التناول وان كانت النحاة تابعين
العرب لكن لما كانت العرب ادري بذلك لكون هذا

العين

العين مركوز الى اذهانهم فلا يتكلمون من اللحن بسبب
ذلك البهيم لان النحاة انما وصلوا الى معرفة هذه الامور
الا باستقرا كلامهم   لا يعدل اي لا يجوز العدول
عنها الى غيرها اي وتكون مفردة الا النفس والعين
ومتعددة اذا اكد بهما مثنى او مجموع فيجمعان جمعهما
على افعل كما ياتي ولا يجوز عطفهما ولا قطعهما ولا
اتباعهما نكرة   وذلك مبتدا والالفاظ بدل
والمعلومة نعت   وهي النفس بسكون الفا اي
الذات اي لا بفتحها الذي هو الهوى الممتد من داخل
الرية الى خارجها وعكسه وقوله اي الذات اي لا الدم
والا فهو بدل لا توكيد نحو سال زيد نفسه اي دمه
ولا يجوز عطف اسما التوكيد بعضها على بعض كما تقدم
بعضه فلا يقال جاء زيد نفسه وعينه والا ما انتبه
ذلك لان التاكيد نفس المؤكد ولا يجوز عطف الشي
على نفسه   والعين المعبر بها عن الذات مجازا
من التعبير بالبعض عن الكل قوله مجازا اي لا حقيقيا
التي هي الباصرة والا فهي بدل بعض من كل نحو فقي
زيد عينه وقوله من التعبير اي من باب التعبير بالبعض
اي باسم البعض عن الكل اي عن اسم الكل
ويوكد بهما لرفع المجاز عن الذات قوله بهما اي النفس
والعين ويجوز ان يقرا قوله لرفع بالدال اي لرفع
ارادة المجاز ويجوز ان يقرا بالرا اي لرفع الشبهة
التي تقوم باللفظ وهي المجاز وان كان مرجوحا
اذ الاصل في الامور حقايقها وقوله لرفع المجاز اي لرفع
قوة الاحتمال اي احتمال المجاز لان المجاز يقع

Copyright © King Saud University